

الجامعة اللبنانية
الرئيس

٢٢٠٤ قرار رقم

تعديل القرار رقم ٢١٣٨ تاريخ ٢٠٢١/١٠/٧

(استيفاء رسوم التسجيل المتوجبة على الطلاب الأجانب والعرب بالدولار الأميركي)

إن رئيس الجامعة اللبنانية،

بناءً على المرسوم رقم ٤٠٧١ تاريخ ٢٠١٦/١٠/١٣ (تعيين رئيس الجامعة)،

بناءً على القانون رقم ٧٥/٦٧ تاريخ ٢٦/١٢/١٩٦٧ وتعديلاته (إعادة تنظيم الجامعة اللبنانية) لا سيما المادة ١٢ منه،

بناءً على المرسوم رقم ١٤٢٤٦ تاريخ ١٤/٤/١٩٧٠ وتعديلاته (النظام المالي للجامعة اللبنانية)،

بناءً على المرسوم رقم ١١٦٧ تاريخ ١٩٧٨/٤/١٥ (تفويض رئيس الجامعة اللبنانية بتبعض الموارد غير المذهبية الخاضعة أصلًا لموافقة مجلس الوزراء)،

بناءً على القرار رقم ٢١٣٨ تاريخ ٢٠٢١/١٠/٧ (استيفاء رسوم التسجيل المتوجبة على الطلاب الأجانب والعرب بالدولار الأميركي)،

وحفاظاً على حقوق الطالب الأجنبي والعرب المولودين من أم لبنانية والمقيمين في لبنان،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: تعديل المادة الثالثة من القرار رقم ٢١٣٨ تاريخ ٢٠٢١/١٠/٧ (استيفاء رسوم التسجيل المتوجبة على الطلاب الأجانب والعرب بالدولار الأميركي) بحيث يستثنى أيضاً من احكامه الطلاب الأجانب والعرب المولودين من أم لبنانية والمقيمين في لبنان

والباقي دون تعديل

المادة الثانية: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ صدوره.

بيروت في: ١٢ تشرين الأول ٢٠٢١

رئيس الجامعة اللبنانية

فؤاد أيوب

الجامعة اللبنانية
اللبنانية الإمارية المشتركة
صورة طبق الأصل

مع الحراقة

وزير التربية والتعليم العالي

عباس الجلبي
٢٠٢١/١٢